DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.123.2025.1480
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (123) August 2025
العدد (123) أغسطس 2025

تأثير تقنيات الذكاء الاصطناعي في معالجة قضايا الأمن والجريمة (دراسة شرعية)

عُبيد راشد عبيد مفتاح الشامسي
طالب دكتوراه تخصص الاجتهاد الشرعي في القضايا المُستجدة، جامعة محمد بن زايد للعلوم الإنسانية، الامارات العربية المتحدة

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى استكشاف تأثير تقنيات الذكاء الاصطناعي في معالجة قضايا الأمن والجريمة من منظور شرعي إسلامي، وذلك من خلال بيان ماهية الذكاء الاصطناعي ومجالات تطبيقه، وبيان الحكم الشرعي لاستخدام هذه التقنيات في الوقاية من الجريمة والحد منها، وبيان أثرها في تحقيق العدالة الجنائية. وتنبع أهمية الدراسة من الحاجة المتزايدة للتصدي للجرائم الحديثة باستخدام أدوات تقنية متقدمة، لا سيما خوارزميات الذكاء الاصطناعي التي تُستخدم في التنبؤ بالسلوك الإجرامي، والتعرف على الجناة والمفقودين، وتحليل الأدلة الرقمية في الجرائم الإلكترونية، وكشف الجرائم المالية وغسل الأموال. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي والاستقرائي، ضمن إطار فقهي شرعي وقانوني، وتوزعت محاورها على أربعة مباحث رئيسية تناولت المفاهيم والتطبيقات والتكييف الفقهي، وصولاً إلى دراسة تأثير هذه التقنيات على نظام العدالة الجنائية. وتوصلت الدراسة إلى أن استخدام الذكاء الاصطناعي في المجال الأمني جائز شرعاً ما دام ملتزماً بالضوابط التي وضعتها الشريعة الإسلامية لحماية الخصوصية والحقوق ومنع التعسف. وأوصت بضرورة تطوير إطار تنظيمي شرعي وأخلاقي، وتعزيز التعاون بين الفقهاء وخبراء التقنية، وتحديث القوانين، ودعم البحوث الشرعية في هذا المجال لتحقيق التوازن بين الفاعلية التقنية والمشروعية الشرعية.

الكلمات المفتاحية: الذكاء الاصطناعي، الأمن، الجريمة، العدالة الجنائية، الشريعة الإسلامية، الوقاية من الجريمة، التنبؤ بالجريمة، تحليل البيانات الجنائية.

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.123.2025.1480
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (123) August 2025
العدد (123) أغسطس 2025

The Impact of Artificial Intelligence Technologies on Addressing Security and Crime Issues (A legal study)

Obaid Rashid Obaid Meftah Al Shamsi
PhD Student specializing in Sharia Ijtihad on Contemporary Issues, Mohamed bin Zayed University for Humanities, UAE

ABSTRACT

This study aims to explore the impact of artificial intelligence (AI) technologies in addressing security and crime issues from an Islamic legal perspective. It defines AI and its applications, clarifies the Islamic ruling on its use in crime prevention and control, and assesses its role in achieving criminal justice. The study's significance lies in the growing need to combat modern crime using advanced technologies—especially AI algorithms for predicting criminal behavior, identifying offenders and missing persons, analyzing digital evidence in cybercrimes, and combating financial crimes and money laundering. The study adopts an analytical and inductive approach within a Sharia-compliant legal framework and is structured around four main chapters covering conceptual foundations, legal characterizations, and impacts on the criminal justice system. The findings confirm that using AI in the security domain is permissible under Islamic law, provided it respects Sharia rules protecting individual rights and privacy and avoids abuse. The study recommends establishing a Sharia-based ethical framework, promoting cooperation between jurists and technical experts, updating legislation, and supporting Islamic legal research in the AI field to ensure a balanced integration of efficiency and legitimacy.

Keywords: Artificial Intelligence, Security, Crime, Criminal Justice, Islamic Law, Crime Prevention, Crime Prediction, Criminal Data Analysis.

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.123.2025.1480
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (123) August 2025
العدد (123) أغسطس 2025

مقدمة

إن تقنية الذكاء الاصطناعي تعد من أبرز الضرورات في عصرنا الحاضر والتي تسعى الكثير من الدول والمجتمعات إلى دمجها في شؤون الحياة والمجالات المتنوعة، والتي يمكن بواسطتها تيسير الأعمال التي تتطلب وقتاً ومجهوداً كبيراً من الإنسان، بل إنها في أعمال كثيرة تنفذها بكفاءة أعلى من كفاءة الإنسان، وقد سعت دولاً كثيرة إلى إدخال هذه التقنية في مجالات كثيرة مثل المجالات التعليمية والطبية والترفيهية، وغير ذلك من المجالات.

ولقد سعت دولة الإمارات العربية المتحدة إلى الاستثمار في ذلك العلم، بواسطة رؤية الإمارات 2021، والتي تهدف إلى التفعيل المتواصل للتطور وتحقيق المنافسة العالمية القائمة على الإبداع والابتكار؛ لذلك تسعى الدولة إلى إطلاق الاستراتيجيات الفريدة من نوعها والتي تساهم في هذا المجال، وتساعد على تحسين الأداء في الأعمال الحكومية، وتسريع وتيرة الإنجازات، وخلق بيئة عمل تتسم بالابتكار والإبداعية، ولم يقتصر الأمر على ذلك من قبل الدولة بل قامت باستحداث مناصب وهيئات لهذه المهام مثل " وزير الذكاء الاصطناعي"

لذا حرصت الدولة على تطبيق هذه التقنية في مجال الأمن والجريمة وفي المجالات المهمة وبخاصة في ظل تطور استعمالها بواسطة الخارجين عن القانون، حيث أصبح من أبرز الضروريات استعمالها في التطبيقات والتقنيات من قبل الأجهزة الأمنية والشرطية لما توفره من بيانات دقيقة تتميز بالجودة الفائقة لخدمة رجال الأمن بواسطة النماذج الآلية القادرة على تتبع المطلوبين المجرمين والتنبؤ بأماكن إقامتهم في أوقات محددة، والتنبؤ بحدوث الجريمة ومكانها قبل وقوعها، وتحديد العمليات الإجرامية وغسل الأموال وتهريبها، والتوزيع الجيد للدوريات الأمنية، ومراكز الدفاع المدني، ودراسة الحالات النفسية لعودة الجناة للجريمة بعد تنفيذ العقوبة والإفراج عنهم، ومراقبة الحسابات المختلفة على مواقع التواصل الاجتماعي ذات الأنشطة المشبوهة وغير ذلك.

ولقد قامت شرطة دبي بوضع استراتيجية يمكن بواسطتها تطبيق تقنيات هذه التكنولوجيا المتطورة في العمل الأمني والشرطي منذ عام 2018، يمكن بواسطتها تطوير النظام الأمني وعمله في معالجة قضايا الأمن والجريمة.

ويعد البحث في الموضوع من المستجدات المعاصرة التي لم يرد فيها نص بخصوصها، ولذلك كانت مهمة المجتهد المعاصر منصبة على تحقيق التوازن بين المصالح والمفاسد لاستخراج حكم شرعي منضبط بناءً على قواعد الموازنة بين المصالح والمفاسد.

أولاً: مشكلة الدراسة:

نظراً للزيادة المطردة في معدلات الجرائم بأنواعها المختلفة وزيادة خطورتها على المجتمع، وتطور أنماط الجريمة واتباعها اساليب تكنولوجية متطورة فأصبح من الأهمية بمكان مواجهة هذه الجرائم بالطرق التكنولوجية المتطورة والتطبيقات الأكثر فعالية ودقة، وبيان تأثير هذه التقنية في معالجة قضايا الأمن والجريمة، بهدف التقليل من انتشارها والمحافظة على المجتمع من الخارجين عن القانون.

كما تكمن المشكلة أيضاً في أن هذه التقنية أصبح الاعتماد عليها مثاراً للقلق نظراً للتحديات الأخلاقية التي تفرضها، وتعتبر معالجة القضايا الأخلاقية الناجمة عنها من المهام الشاقة، وحتى تكون تلك التقنية مقبولة شرعياً يجب تحديد المجالات المقبولة منها والمرفوضة، كما يجب تقييم هذه التقنية كل فترة زمنية للوقوف على ما إذا كان الأمر يستدعي وضع إطار شرعي لها.

ومن هنا تبرز الإشكالية الرئيسة للدراسة: ما تأثير تقنيات الذكاء الاصطناعي في معالجة قضايا الأمن والجريمة في دولة الإمارات العربية؟

ثانياً: تساؤلات الدراسة:

1. ما هو الذكاء الاصطناعي وماهي مجالات تطبيقه؟
2. ما حكم استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في الوقاية والحد من الجريمة؟
3. ما أثر تقنيات الذكاء الاصطناعي في تحقيق العدالة الجنائية والحد من الجرائم؟

ثالثاً: أهداف الدراسة:

1. بيان ماهية الذكاء الاصطناعي ومجالات تطبيقه.

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.123.2025.1480
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (123) August 2025
العدد (123) أغسطس 2025

2. توضيح حكم استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في الوقاية والحد من الجريمة.
3. بيان أثر تقنيات الذكاء الاصطناعي في تحقيق العدالة الجنائية والحد من الجرائم.

رابعاً: أهمية الدراسة:

تنبع أهمية هذا البحث من كونه يتناول موضوعاً بالغ الحيوية يتصل اتصالاً مباشراً بواقع المجتمعات الحديثة التي تواجه تحديات أمنية متزايدة ومعقدة بفعل التطورات التكنولوجية المتسارعة. فالذكاء الاصطناعي لم يعد خياراً ترفياً بل أصبح أداة لا غنى عنها في دعم جهود الدولة في تعزيز الأمن والاستقرار، والحد من معدلات الجريمة بطرق أكثر دقة وفاعلية. ويأتي هذا البحث ليسلط الضوء على الأبعاد الشرعية لاستخدام هذه التقنيات، ويُعزز من فهم العلاقة بين التكنولوجيا الحديثة ومقاصد الشريعة الإسلامية في حفظ الضرورات الخمس، وخاصة النفس والعقل والمال.

أما من الناحية النظرية، فإن هذا البحث يرفد المكتبة الفقهية والقانونية بمادة علمية تحليلية تجمع بين الأصالة الفقهية والمعاصرة التقنية، من خلال تكييف استخدامات الذكاء الاصطناعي في المجال الجنائي وفق مبادئ الشريعة الإسلامية، واستقراء أقوال العلماء المعاصرين والقدامى في مسائل القرائن والإثبات والضرورات. كما يُسهم في توسيع مدارك الباحثين حول كيفية توظيف قواعد أصول الفقه والمقاصد الشرعية في استيعاب المتغيرات العلمية، مما يعزز من مرونة الشريعة ويبرهن على قدرتها على مواكبة التطور العلمي.

أما الأهمية التطبيقية فتتجلى في أن هذا البحث يقدم توصيات عملية للمؤسسات الأمنية والقضائية في دولة الإمارات العربية المتحدة وغيرها من الدول الإسلامية، تُمكّنها من توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في مكافحة الجريمة وتحقيق العدالة، دون الإخلال بالضوابط الشرعية. كما يُسهم في وضع إطار فقهي متماسك لتحديد شروط الاستخدام وضوابطه، بما يضمن الحماية القانونية والشرعية لحقوق الأفراد، ويعزز من فاعلية النظم العدلية في مواجهة التحديات الأمنية المعاصرة.

خامساً: منهج الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي، لتحليل ما يتعلق بتأثير تقنيات الذكاء الاصطناعي في معالجة قضايا الأمن والجريمة، في ضوء ما وضعته التشريعات والنظم الشرعية والقانونية، والمنهج الاستقرائي بنقل المادة العلمية من مصادرها الأصلية والاقتصار على ذكر أقوال الفقهاء والباحثين المعاصرين فيما أراه مناسباً لمحل الدراسة.

سادساً: خطة الدراسة:

المبحث الأول: تقنيات الذكاء الاصطناعي: مفهومها وأهميتها.
المطلب الأول : مفهوم تقنيات الذكاء الاصطناعي ومجالاتها التطبيقية.
المطلب الثاني : دور تقنيات الذكاء الاصطناعي في إثبات الجرائم والوقاية منها.
المبحث الثاني: التكييف الفقهي لتقنيات الذكاء الاصطناعي في معالجة القضايا الأمنية.
المطلب الاول : التكييف الفقهي لتحليل البيانات الجنائية باستخدام الذكاء الاصطناعي.
المطلب الثاني : التكييف الفقهي للتنبؤ بالجرائم بواسطة الذكاء الاصطناعي ومدى توافقه مع الشريعة الإسلامية.
المبحث الثالث : التكييف الفقهي لتقنيات الذكاء الاصطناعي في الوقاية من الجرائم.
المطلب الأول : التكييف الفقهي لتقنيات الذكاء الاصطناعي في مجال الجريمة.
المطلب الثاني: التكييف الفقهي لتقنيات الذكاء الاصطناعي في الوقاية والحد من الجريمة.
المبحث الرابع: تأثير استخدام الذكاء الاصطناعي على نظام العدالة الجنائية من منظور الشريعة الإسلامية.
المطلب الأول: مدى ثبوت الجرائم من خلال تقنيات الذكاء الاصطناعي.
المطلب الثاني: أثر تقنيات الذكاء الاصطناعي في تحقيق العدالة الجنائية والحد من الجرائم.
الخاتمة
قائمة المصادر والمراجع

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.123.2025.1480
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (123) August 2025
العدد (123) أغسطس 2025

المبحث الأول
تقنيات الذكاء الاصطناعي: مفهومها وأهميتها

أطلق مصطلح الذكاء الاصطناعي للمرة الأولى في مؤتمر دارتموث كوليدج، هانوفر، نيوهامبشر عام 1956، وقد حظي بنجاح كبير آنذاك بفضل الخوارزميات المبتكرة التي دفعت الباحثين إلى استخدامها في هذه المرحلة المبكرة، حيث تضمنت البرامج عناصر معينة لتحسين الأداء بالتعلم، ثم دخل الذكاء الاصطناعي في مرحلة غامضة، وذلك بسبب ضعف قدرات الذاكرات والمعالجات، ثم توقف الاستثمار في أبحاثه وقل الاهتمام به في ستينيات القرن الماضي(1).

ولم يحظى الذكاء الاصطناعي بهذه الضجة في القرن الحادي والعشرين إلا بفضل التطورات التقنية التي تقودها الدول والمجتمعات الحديثة بشكل أساسي، حيث ازدهر مع تزايد التطبيقات والبرامج وحل مشكلات التخزين الشامل وتعدد الخبراء المتخصصين وأصبح الوصول إلى البيانات اسهل مما كان عليه في السابق(2).

ولقد حرصت دولة الإمارات على تنظيم الكثير من الاستراتيجيات ذات الصلة بتقنيات الذكاء الاصطناعي والتي تعتبر من الخطوات الفريدة في العالم العربي والعالم أجمع، وذلك بهدف تطوير أداء الهيئات الحكومية وتحقيق الريادة ومعالجة قضايا الأمن والجريمة بكافة أشكالها وصورها، كما تهدف الدولة إلى دعم هذه المجالات بواسطة مجلس الذكاء الاصطناعي والتكنولوجية المتقدمة، وسوف نتناول المبحث في مطلبين وفق التقسيم الآتي:

المطلب الأول
مفهوم تقنيات الذكاء الاصطناعي ومجالاتها التطبيقية

يُعدّ الذكاء الاصطناعي من أبرز مظاهر الثورة التقنية الحديثة التي غيّرت وجه العالم وأعادت تشكيل أدوات التفكير والإنتاج والرقابة، حيث أصبح هذا المصطلح يشير إلى قدرة الأنظمة الحاسوبية على محاكاة السلوك البشري في مجالات الإدراك والتحليل واتخاذ القرار. وقد نشأ مفهوم الذكاء الاصطناعي في سياق سعي الإنسان إلى تطوير تقنيات ذكية قادرة على أداء مهام عقلية معقدة، تتطلب عادة فطنة وخبرة بشرية، مثل التعلم والاستنتاج وحل المشكلات. ومع تطور هذا المجال، اتسعت مجالات تطبيقاته لتشمل القطاعات الأمنية والطبية والاقتصادية والعسكرية والاجتماعية، مما جعله حاضراً بقوة في حياة الأفراد والمؤسسات، ورافداً محورياً للتحول الرقمي في إدارة المجتمعات الحديثة.

أولاً: تعريف الذكاء الاصطناعي:

1- الذكاء الاصطناعي في اللغة:

لم تتضمن المصادر القديمة تعريفاً لهذا المفهوم نظراً لحداثته، ومن ثم سلك البعض من أهل اللغة في تعريفها من حيث أصل الكلمة وما تتضمنه من معنى فالذكاء لغة: يقال ذكا يذكو وذكو، وذكت النار أي اشتد لهبها واشتعلت، والذكاء هو حدة الفؤاد وسرعة الفطنة(3)، وأما كلمة الاصطناعي فمرتبطة بالفعل يصنع، وتطلق على كل شيء نتج عن النشاط والفعل الذي تم بواسطة اصطناع وتشكيل الأشياء تمييزا عن الأشياء الموجودة بالفعل والمولدة بشكل طبيعي من دون تدخل الإنسان(4).

---

(1) ماري شروتر، الذكاء الاصطناعي ومكافحة التطرف العنيف، كتاب تمهيدي، منشورات الشبكة العالمية للتطرف والتكنولوجيا، (GNET)، لندن، المملكة المتحدة، 2020، ص 7.

(2) محمد أديب غنيمي، الذكاء الاصطناعي، مستقبل التربية العربية، القاهرة، مج1، ع3، يوليو 1995م، ص193.

3 انظر: ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد مكرم [ب.د] لسان العرب، دار صادر، بيروت، (باب الواو والياء من المعتل – فصل الذال المعجمة) 288/14.

4 انظر: سمير قطامي، الذكاء الاصطناعي وأثره على البشرية، مجلة أفكار، الأردن، ع357، 2018، ص 5-12.

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.123.2025.1480
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (123) August 2025
العدد (123) أغسطس 2025

2- الذكاء الاصطناعي في الاصطلاح:

الذكاء الاصطناعي (Artificial Intelligence) تعني فرع من فروع الحاسب الآلي التي تعنى بتقليد ونمذجة الالة للمهام التي يقوم بها الإنسان، وهو العلم الذي يهتم بابتكار واختراع أجهزة حاسوب ذكية تعمل بواسطة تطبيقات متطورة وذكية تشبه في التفكير العقل البشري؛ وتنفذ العمليات العقلية ولديها خاصية التفكير المنطقي بفضل امتلاكها قاعدة بيانات هائلة تتضمن كافة التجارب والمواقف السابقة(1).

ويعرف من الناحية التقنية بأنه: آلة حاسوبية مبرمجة تستعمل خوارزميات وإجراءات معينة لأداء المهام أو القيام بأعمال معينة ويحصل هذا الحاسوب المبرمج على مدخلات تلقائية تطبق نفس الشيء وفقاً للبرنامج(2).

ويرى الباحث من خلال التعريفات السابقة أن الذكاء الاصطناعي لا يمكن حصره في نطاق الآلة فقط فيمكن أن يكون مجرد تطبيق صغير يعمل بواسطة قاعدة بيانات هائلة المساحة ويتم تشغيله على الهواتف الحديثة وأجهزة الحاسب الآلي مثل "Chat GPT" ومن هنا يمكن تعريفه بأنه: آلة مبرمجة أو تطبيق يعمل بواسطة الحاسوب أو الهواتف الحديثة لدية القدرة على القيام بمهام بشرية معينة بواسطة قاعدة بيانات هائلة المساحة تتضمن كافة المواقف والتجارب السابقة.

ثانياً: مجالات الذكاء الاصطناعي التطبيقية:

تتعدد مجالات الذكاء الاصطناعي التطبيقية والتي تستعمل في الكثير من الأغراض سواء كانت عامة ومنها الإدراك والتعليل المنطقي والاستنتاجات المتنوعة، أو أغراض خاصة في مختلف المجالات سواء كانت هندسية أو طبية أو ما يخص الفضاء، وغيرها، وهناك الكثير من التطبيقات الهامة وذائعة الانتشار في هذا المجال مثل: تطبيقات الألعاب، وإثبات النظريات، وميكنة التعليل، والتعرف على الصوت والوجه، وصياغة أداء الإنسان، والحوسبة الظاهرة(3)، وسوف نوضح أبرزها فيما يلي:

1. **النظم الخبيرة:** وهي أحد أبرز التطبيقات الحديثة والمتطورة في الحاسوب والتي تتعامل مع مختلف البيانات والمعلومات والبيانات وتساعد في تحسين أداء الإنسان بفضل ما تتصف به من ذكاء يشبه الذكاء البشري(4)، إذ أنها مبرمجة على وضع الحلول والاقتراحات للمشكلات المتصلة بنظام معين وتساهم في اتخاذ القرارات الهامة، ومن أنواعها التطبيقات التي تعمل كمساعد في أداء التحليل الروتيني لبعض الأعمال وتوضيح الأعمال التي تتطلب التدخل البشري.
2. **تفهم اللغات الطبيعية:** يتعلق هذا المجال ببرمجة الحواسيب بحيث يستطيع الشخص من التعامل معها باستعمال اللغة الطبيعية مثل اللغة الفرنسية أو العربية، وهذا المجال متعلق بحقل التعرف على اللغة والكلام(5).
3. **الروبوتات:** ويعد من أبرز مجالات هذه التقنية وتطبيقاتها، يحاكي الأنسان من ناحية الهيكل الخارجي، وله الكثير من الاستخدامات مثل العمل في المصانع والمنازل، القيام بالمهام الخطرة والشاقة التي يصعب على الإنسان القيام بها، كما تحاول أيضا تقنيات الذكاء الاصطناعي تطوير هذه الروبوتات لتتمتع بالقدرة على الإبصار والكلام، والقدرة على التعامل مع الأوامر التي يعطيها لها الإنسان بصورة طبيعية إلى حد كبير، كما تستطيع اتخاذ القرارات الصائبة في المواقف المختلفة، ولديها القدرة على تحليل الصور المرئية بحيث تستطيع التعرف على الأشخاص وما يحيط بها من أشياء(6).

([1])Goksel, N, and bozkurt, a, (2017) Artificial Intelligence in Education: current Insights and Future Perspectives. In S. Sisman –Ugur, & G.Kurubacak (Eds) Handbook of research on learning in the Age of Trans humanism (pp. 224-236)

([2]) Margaret A. Boden, Artificial Intelligence: A Very Short Introduction, Oxford University Press; 2018. P. 5.

([3]) نعيم الظاهر، الذكاء الاصطناعي والنظم الخبيرة، عالم الكتب، الأردن، 2009، ص 238.

([4]) رحيم عبود، حلام فرح، مراكز المعلومات والتوثيق ونظم معلوماتها، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الثالثة، ص 252.

([5]) أحمد السيد، تطبيقات الذكاء الاصطناعي، ونماذج الشبكات العصبية في المجالات العلمية والتعليمية المختلفة، مجلة كلية التربية، جامعة بنها، مج5، ع15، يوليو 1994، ص 165

([6]) همام القوصي، إشكالية الشخص المسؤول عن تشغيل الروبوت، دراسة في قواعد القانون المدني الأوروبي الخاص بالروبوتات، مجلة جيل الأبحاث القانونية، ع25، ص 78-80.

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.123.2025.1480
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (123) August 2025
العدد (123) أغسطس 2025

4. **الطائرات من دون طيار " الدرون":** كثر انتشار الطائرات من دون طيار في الكثير من الأعمال، خاصة الأعمال الحربية، ومنها المسيرة بواسطة غرفة التحكم البشرية، ومنها ما لديها القدرة على تتبع الحركات غير العادية في الإقليم سواء كانت تحركات بحرية أو جوية، ومنها التي تعمل على مراقبة المناطقة الحدودية بين الدول، ولها الكثير من الاستخدامات الأخرى بفضل تقنيات الذكاء الاصطناعي التي تعمل بها.

كما تتضمن مجالات تطبيق الذكاء الاصطناعي تطبيقات علوم الحاسب على مستوى البرمجيات والعتاد، وبشكل خاص تطبيقات علم الرياضيات، وعلم النفس والمجال البيولوجي، ووظائف الدماغ وقدراته الأصلية في التعلم والتفكير، وتخزين البيانات والمعلومات كما تتضمن مجالات تصميم الأعمال والبيئة وخلق الواقع الافتراضي القادر على محاكاة الذكاء البشري(1).

ويستنتج الباحث من خلال هذا المطلب أن الذكاء الاصطناعي بات يشكل حجر الزاوية في الثورة التقنية المعاصرة، حيث انتقل من كونه مفهوماً نظرياً إلى منظومة تطبيقية واسعة تتغلغل في مختلف المجالات الحيوية. وقد تبين أن الذكاء الاصطناعي لا يقتصر على الأجهزة الميكانيكية أو الروبوتات، بل يمتد ليشمل تطبيقات ذكية تعتمد على خوارزميات معقدة وقواعد بيانات ضخمة، ما يمنحها القدرة على محاكاة العقل البشري في الفهم والاستنتاج واتخاذ القرار. وتتجلى أهمية هذه التطبيقات في تعدد مجالات استخدامها، من النظم الخبيرة والروبوتات إلى تفهم اللغات الطبيعية والطائرات من دون طيار، فضلاً عن مجالات دقيقة كتحليل السلوك، وتصميم الواقع الافتراضي، والتفاعل مع الإنسان بلغة طبيعية. كل ذلك يؤكد أن الذكاء الاصطناعي ليس مجرد أداة مساندة، بل هو شريك فاعل في تطوير البنية التحتية المعرفية والتقنية في المجتمعات الحديثة.

المطلب الثاني
دور تقنيات الذكاء الاصطناعي في إثبات الجرائم والوقاية منها

تساهم تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القيام بالكثير من الأعمال المهمة، خاصة الأعمال الأمنية والشرطية، فيمكن بواسطتها التعرف على الجناة وتصنيفهم، والتعرف على المناطق التي يتكرر فيها وقوع الجرائم، وهو ما يساعد في وضع الاستراتيجيات والخطط التي تقلل من انتشار الجرائم، كما تساهم في إثبات الجرائم والحصول على الأدلة المادية الكافية التي من خلالها يتم تطبيق القانون لإنفاذ العدالة الناجزة(2).

وقد تم تفعيل تطبيق هذه التقنيات المتطورة وإنشاء هيئات أمنية وشرطية خاصة يمكن بواسطتها تقديم الكثير من الخدمات بواسطة هذه التقنيات الذكية دون تدخل بشري، حيث يتم استخدام الروبوت في مراقبة المؤسسات الحيوية في الدولة، وكذلك يتم استجواب الجناة والتحقيق معهم بواسطة الروبوت والدوريات التي تعمل بالقيادة الذاتية، كما تستطيع هذه التقنية التعرف على الوجه والتحري عن الأشخاص المشتبه بهم(3).

وفقا لذلك يتم استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في عمليات البحث الجنائي، حيث تعد هذه التقنية من ابرز التطبيقات التي تساعد في تعزيز أمن وسلامة المجتمع بواسطة دعم المجال الأمني والشرطي، حيث يتم جمع الاستدلالات الجنائية والكثير من البيانات والمعلومات عن الكثير من الجرائم وحل تعقيداتها وما بها من ألغاز(4).

ألغاز(4).

وبالنظر إلى طبيعة تقنية الذكاء الاصطناعي نجد أنه يتمتع بإمكانات هائلة يستطيع من خلالها البحث عن الجناة وتعقبهم عبر آليات التتبع والمراقبة، وتوقع المعطيات، وتحليل البيانات والمعلومات والإحصائيات التي تغذي بها البرمجيات، إضافة إلى كثير من الأجهزة التي تساهم في الكشف عن الأدلة الجنائية وتحليلها، وكذا التعرف على

(1) خالد ناصر، أصول الذكاء الصناعي، مكتبة الرشد، الرياض، 2004، ص 32

(2) يحيى الدهشان، المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي، مجلة الشريعة والقانون، كلية القانون، جامعة الإمارات، 2019. ص16

(3) Jeremy G. Carter and seott W. Phillips, Intelligence –Led policing and Forces of Organizational Change in the USA, policing and society, vol . 25, lssue 4, 2015, p.3

(4) صحيفة الوطن، شرطة دبي توظف الذكاء الاصطناعي في العمليات الشرطية والأمنية، https://alwatan.ae/posts/1383799 تاريخ الاطلاع عليه: 2024/11/1

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.123.2025.1480
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (123) August 2025
العدد (123) أغسطس 2025

البصمات المجهولة والتعرف على أصحابها من مسرح الواقعة وغير ذلك من التقنيات المتطورة في هذا المجال (1).

ومن الأمور المستحدثة في هذا المجال أنه بات بالإمكان أخذ الأوصاف التي يدلي بها الشهود عن مرتكبي الجرائم وإدخالها إلى أجهزة الحاسوب لمطابقتها بالصور المخزنة على قاعدة البيانات الخاصة بوزارة الداخلية، أو مطابقتها بالصور المنشورة على شبكة الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي، فيتم التعرف على الجاني بيسر وسهولة بالغة وسرعة ودقة فائقة(2).

وعلى الرغم مما تتمتع به هذ التقنية من ميزات فإن الباحث يرى أن هذه الأنظمة عرضة للخطأ والاختراق، ومن الممكن أن تخطئ في تحديد المشتبه بهم، وبالتالي يتم تعريض حياة الأشخاص الشخصية للخطر، وبالإضافة إلى ذلك فإنه قد يتم اختراقها وتغيير محتواها بشكل كامل، وتسريب كافة البيانات والمعلومات المخزنة بها.

ويستنتج الباحث من خلال هذا المطلب أن تقنيات الذكاء الاصطناعي قد أحدثت تحولاً نوعياً في آليات إثبات الجرائم والوقاية منها، إذ أصبحت أداة فعالة تُسهم في دعم العمل الأمني والمؤسسي من خلال قدرتها الفائقة على جمع وتحليل البيانات، وتحديد أنماط الجرائم، والتعرف على الجناة والأدلة الجنائية بوسائل دقيقة وذكية. وقد أتاحت هذه التقنيات إمكانية استخدام الروبوتات والدوريات الذكية، وتطبيقات التعرف على الوجه والبصمات، وحتى مطابقة أوصاف الجناة المشتبه بهم بصورة فورية مع قواعد البيانات الضخمة، وهو ما يعزز من سرعة كشف الجريمة وإنفاذ العدالة. ومع ذلك، يؤكد الباحث على ضرورة توخي الحذر في الاعتماد المطلق على هذه الأنظمة، نظراً لاحتمالية تعرضها للأخطاء التقنية أو للاختراق الإلكتروني، وهو ما قد يؤدي إلى الإضرار بالأبرياء أو تسريب معلومات أمنية حساسة، ما يستدعي وجود رقابة بشرية صارمة وتحديثات أمنية مستمرة.

المبحث الثاني
التكييف الفقهي لتقنيات الذكاء الاصطناعي في معالجة القضايا الأمنية

مما لا شك فيه أن الاجتهاد للوصول إلى تحقيق العدالة مطلب مشروع، ولكن نبل المقصد لا يعني إهمال البحث عن مشروعية الوسائل، فضبط الممارسات المتعلقة بالتقنية الحديثة بضوابط الشريعة الإسلامية أمر ضروري لتحقيق التوافق بين الفقه الإسلامي والممارسات التقنية المعاصرة ويمكن بيان ذلك من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول
التكييف الفقهي لتحليل البيانات الجنائية باستخدام الذكاء الاصطناعي

تحليل البيانات قائم على الوصول إلى الكشف عن الجريمة والوصول للجاني بواسطة حصر المشتبه بهم ومراقبتهم وتحليل سجلاتهم وتاريخهم ومدى انطباق الواقعة عليهم، وتوافر الدوافع الجنائية بهم، وما يحتويه ذلك من إجراءات الفحص والمراقبة وغير ذلك، مع إعمال الخبرات والذهن في ربط الحوادث وملابساتها للوصول إلى العدل والحق واستخراج الأدلة بغير الوسائل المتعارف عليها مثل: الإقرار والشهود واليمين، والنكول عنه، وقد ألحق جمهور الفقهاء هذه الاجراءات بالقيافة " بمعني الآثار والبحث عن أوجه التشابه والاختلاف" (3)، ولكن بضوابط منها مراعاة القواعد المقننة للحصول على البيانات وتحليلها، والابتعاد عن التحيز والميل لأحد الخصوم أو ظلم الناس والجور والتعدي عليهم، ويكون عمل رجال الأمن نوع من تقسيم العمل بين مكونات الهيئات القضائية فلا يضر قيامهم بما صرح الفقهاء بحله للقضاء لتحقيق العدالة ، والكثير من الفقهاء قد صرح بمشروعية استعانة القاضي بمن يثق بهم في معرفة أحوال الشهود والناس ودليل ذلك أن من شروط القاضي، أن

(1) انظر: فايق عوضين، استخدامات تقنيات الذكاء الاصطناعي بين المشروعية وعدم المشروعية، المجلة الجنائية القومية، مج65، مارس 2022، ص 17-18.

(2)انظر: أحمد بلال، عبدالله موسى، الذكاء الاصطناعي ثورة في تقنيات العصر، القاهرة، المجموعة العربية للتدريب والنشر، 2019، ص181.

(3) إبراهيم الفائز، الإثبات بالقرائن في الفقه الإسلامي، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، 1403هـ، ص 190.

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.123.2025.1480
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (123) August 2025
العدد (123) أغسطس 2025

يكون عدلاً مجتهداً، ذا أناة في حكمه، يستشير العلماء من أهل الدين والعلم والأمانة من يعلم أحوال الشهود والخصوم وما لا يطلع عليه من أحوال الناس(1).

"وقد صرح الفقهاء جميعهم أن الحاكم إذا ارتاب بالشهود فرقهم وسألهم: كيف تحملوا الشهادة؟ واين تحملوها، وذلك واجب عليه، متى عدل عنه أثم وجار في الحكم، وكذلك إذا ارتاب بالدعوى سأل المدعي عن سبب الحق، وأين كان ونظر في الحال، هل يقتضي صحة ذلك؟ وكذا إذا ارتاب بمن القول قوله كالأمين والمدعى عليه، وجب عليه أن يستكشف الحال، ويسأل عن القرينة التي تدل على حقيقة الحال، وقل حاكم أو وال اعتنى بذلك وصار له فيه ملكة إلا وعرف المحق من المبطل وأوصل الحقوق إلى أهلها"(2).

ومما سبق يتضح مشروعية وسائل التحليل والبحث الجنائي بوجه عام، وتحليل البيانات الجنائية باستخدام الذكاء الاصطناعي بوجه خاص لاستيعاب قاعدة الضرورات تبيح المحظورات لضرورة استخدام الذكاء الاصطناعي لأن التقنيات مطلوبة طلباً وسيليا شرعياً، وامتلاكها فرض على الأمة وهو من فروض الكفايات، وتأثم الأمة إن فرطت في ذلك وسائر أنواع التقنيات داخل في هذا الحكم، ذلك أن استعمال التقنيات أصبح ذا ضرورة بالغة في جميع مجالات الحياة(3)

ويستنتج الباحث من خلال هذا المطلب أن تحليل البيانات الجنائية باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي يُعدّ من الوسائل المشروعة في الفقه الإسلامي، ما دام خاضعاً للضوابط الشرعية التي تضمن تحقيق العدالة وتمنع الظلم والانحراف. وقد بيّنت الدراسة أن هذا التحليل، القائم على تتبع أنماط الجرائم وربط المعطيات والسوابق لتحديد المشتبه بهم، لا يختلف في جوهره عن وسائل القيافة والقرائن التي أجازها جمهور الفقهاء عند غموض الأدلة التقليدية، بل إنه يمثل امتداداً لها بأدوات أكثر تطوراً ودقة. كما أن استعانة القاضي بأهل الخبرة والمعرفة في كشف الملابسات وتعزيز القرائن أمر مشروع وواجب عند الاشتباه، شريطة أن يُمارس ذلك بعيداً عن التحيز أو التعدي على الحقوق. ومن هنا فإن استخدام الذكاء الاصطناعي لتحليل البيانات الجنائية يندرج تحت قاعدة "الضرورات تبيح المحظورات"، بل يُعد من فروض الكفايات في العصر الحديث لما فيه من تعزيز للعدالة وحماية للمجتمع، مع ضرورة توطينه بما يتوافق مع مقاصد الشريعة وأخلاقياتها.

المطلب الثاني
التكييف الفقهي للتنبؤ بالجرائم بواسطة الذكاء الاصطناعي ومدى توافقه مع الشريعة الإسلامية

يعد التنبؤ بواسطة الذكاء الاصطناعي من المفاهيم الحديثة فهو علم مؤسس على التوقع بالأحداث المستقبلية، ويعد فناً لأنه يعتمد على الخبرة، والهدف الرئيس منه تمييز التطور النوعي في ارتكاب الجريمة في المستقبل بهدف التعرف على الاتجاهات السلبية والإيجابية وبالتالي ايجاد كافة الأساليب والطرق لتغيير أو استقرار هذه الاتجاهات وذلك من الضرورات للدولة والمجتمع. (4)

كما أن التنبؤ قبل الحدث الإجرامي والإرهابي يساعد الأجهزة الأمنية والشرطية على احتواء تلك الأخطاء والأحداث والتصدي لارتكابها مما يساهم في منعها قبل حدوثها.

إذن فإن التنبؤ باستعمال الذكاء الاصطناعي للكشف عن الجرائم على هذا التأصيل له مسوغ من جهتين:

الأول: أن في استعماله مصلحة محضة لا تشوبها مفسدة، فلا خلاف أن هذا الاستعمال يتماشى مع قاعدة جلب المصالح، فإن جلب المصالح والمنافع مقصد من مقاصد الشريعة، بل إنه قد تعتبره من المصالح الواجبة، قال الفقهاء إن كانت المصلحة عامة فعلى من تعلقت بهم المصلحة أن يقوموا بها(5).

---

(1) عبد الرحمن بن عسكر البغدادي أبوزيد محمد شهاب الدين المالكي، إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك" وبهامشه تقريرات مفيدة لإبراهيم بن حسن، الطبعة الثالثة، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ص 117.

(2) محمد بن ابي بكر بن ايوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، الطرق الحكمية، مكتبة دار البيان، بدون طبعة، ص 65..

(3) انظر: الزركشي (1405، 1985) المنثور في القواعد الفقهية، أبو عبدالله بدر الدين محمد عبد الله بن بهارد الزركشي، ط2، وزارة الأوقاف الكويتية، 317/2.

(4) انظر: عماد عبد الستار، تطبيق السلاسل الزمنية في التنبؤ بأعداد المترددين على مكتبة كلية الآداب، جامعة كفر الشيخ، المجلة الدولية لعلوم المكتبات والمعلومات، مج8، ع4، 2021، ص

(5) انظر: إبراهيم بن موسى الشاطبي، الموافقات، ط1، دار ابن عفان، 1997م، 446/6.

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.123.2025.1480
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (123) August 2025
العدد (123) أغسطس 2025

الثاني: درء مفسدة إهمال ما في استعمال تقنيات الذكاء الاصطناعي من الإمكانات والقدرات التي يفوت بفواتها كثير من الجهد والوقت والمال بل إنه قد يترتب على ذلك ضياع لكثير من الحقوق والمصالح العامة والخاصة.

ويستنتج الباحث من خلال هذا المطلب أن التنبؤ بالجرائم بواسطة تقنيات الذكاء الاصطناعي يُعدّ ممارسة مشروعة من منظور الشريعة الإسلامية إذا تم وفق الضوابط الشرعية، لما فيه من تحقيق لمصلحة عامة ودرء لمفاسد محتملة. فالتنبؤ الجرمي، بوصفه أداة استباقية، لا يهدف إلى معاقبة على نية أو ظن، بل إلى تمكين الجهات الأمنية من اتخاذ تدابير وقائية تحول دون وقوع الجريمة، وهو ما يتوافق مع مقصد الشريعة في حفظ النفس والمال والأمن العام. وقد بيّنت الدراسة أن هذا التنبؤ يقوم على تحليل علمي يستند إلى بيانات واقعية وسوابق إحصائية وليس على الهوى أو الظن المجرد، مما يجعله وسيلة عقلانية تحفظ الحقوق وتسد الذرائع. وبذلك، فإن تسويغ هذا النوع من التنبؤ ينبثق من قاعدة جلب المصالح ودفع المفاسد، وهي من أعمدة الفقه المقاصدي، ما دام لا يُستعمل في الإضرار بالأبرياء أو انتهاك الخصوصيات بغير مبرر معتبر.

المبحث الثالث
التكييف الفقهي لتقنيات الذكاء الاصطناعي في الوقاية من الجرائم

مما لا شك فيه أن ما نعايشه من تقدم تكنولوجي وعملي مذهل وثورة تقنية في مجالات الذكاء الاصطناعي لهو منفعة كبيرة لما تحققه من فوائد كثيرة في مختلف مجالات الحياة، ولعل من المفيد ان نؤكد أن الأصل في هذه المعاملات الإباحة، بشرط استعمالها بما يعود بالنفع علينا أشخاصاً ومجتمعات، وألا تستعمل في معصية وألا تتحول إلى معول هدم فتاك يستعمل في الإفساد والشر، وانطلاقاً من ذلك الأصل فإنه قد تبين أن استخدامات الذكاء الاصطناعي متنوعة بحيث يصعب حصرها، إلا أنه قد ظهر جليا أن منها ما يحقق المصالح الإنسانية ويؤدي إلى تقدمها مثل تقنيات استخدامه في الوقاية من الجريمة، ومنها ما هو ضار بل قد يفسد على الأسرة معيشتها ويهدد أمن واستقرار المجتمع، وتماشياً مع ما تم ذكره فإن منها ما هو مشروع ومنها ما ليس مشروعاً.

ومن ثم فإن الباحث يود بيان التكييف الفقهي لتقنيات الذكاء الاصطناعي في مجال الجريمة في المطلب الأول ثم حكم استخدامه في الوقاية من الجريمة في المطلب الثاني على النحو الآتي:

المطلب الأول
التكييف الفقهي لتقنيات الذكاء الاصطناعي في مجال الجريمة

يمكن القول بأن حكم استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي من حيث الأصل الإباحة فيباح في الإجمال من هذه الاستخدامات ما يكون نافعاً غير مصادم لنص محرم أو أصل شرعي معتبر، ولم يترتب عليه محذور شرعي وذلك عملاً بقول الله تعالى ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾(1) ولما ورد عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال "سئل رسول الله ﷺ عن السمن والجبن والفراء فقال الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في كتابه، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه"(2).

ومنه أخذت القاعدة الفقهية الأصولية، " الأصل في الأشياء النافعة الإباحة إلا ما ورد الشرع بتحريمه" وعلى ذلك فإن " الأصل في المنافع الحل، وفي المضار الحرمة وكل ما لم يرد في الشرع دليل عليه بتحليل ولا بتحريم، وكان نافعاً فالأصل فيه الحل والإباحة، وإن كان ضار فالأصل فيه المنع والتحريم"(3).

وبناء على ما تقدم من تعريف الذكاء الاصطناعي وبيان حقيقته ومن ثم قول الفقهاء فيما ذكرنا سابقا في حكم استخدامه في التحليل والتنبؤ بالجريمة يمكن تكييف تقنيات الذكاء الاصطناعي في مجال الجريمة فقهياً من خلال التخريج على ما أورده الفقهاء من أن وسائل الإثبات تكون بالوسائل التي يتم من خلالها تبيان الحقيقة، سواء

---

(1) سورة البقرة، من الآية: (29)

(2) انظر: أخرجه الترمذي في سننه (220/4) كتاب [اللباس] باب (ما جاء في لبس الفراء) برقم (1726) وقال، حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه ورجح صحة الموقوف فقال: وكأن الحديث الموقوف أصح" لكن حسن الهيثمي المرفوع المروي عنه، وذلك في مجمع الزوائد [171/1].

(3) انظر: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، ط1، 1403هـ، 1983م، 171/1.

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.123.2025.1480
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (123) August 2025
العدد (123) أغسطس 2025

كانت من الوسائل التي وردت النصوص والأحكام فيها من الشارع، أم لا، بما أنه قد تحقق به الهدف الذي يطلبه القضاء في الحكم بين الناس، وهو إعادة الحق إلى أهله، فبأي وسيلة شرعية تم ذلك، فهو المطلوب، وبناء على ذلك يمكن تصنيف أدوات الذكاء الاصطناعي في باب القرائن لا البينات، لأن البينات تكون من خلال وسائل الإثبات التي ورد فيها نص شرعي، والحكم بها يكون من أعلى درجات الموثوقية، وأما القرائن فهي تكون من خلال الوسائل والأدوات التي يستفاد منها للوصول إلى الحقيقة وإن لم يرد فيها نص شرعي، مثل آثار الأقدام والدم والبصمات والفراسة وغير ذلك، واستخلاصاً لما سبق فيمكن تكييف تقنيات الذكاء الاصطناعي من ضمن القرائن، وذلك لفتح الباب في التعامل مع التقنيات العصرية المتطورة والتي تتسم بالمرونة اللازمة لتجسد صلاحية الشريعة لكل مكان وزمان.

ويستنتج الباحث من خلال هذا المطلب أن التكييف الفقهي لاستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في مجال الجريمة يندرج ضمن دائرة الإباحة الأصلية، ما دام استعمال هذه التقنيات لا يصادم نصاً شرعياً ولا يؤدي إلى محذور شرعي معتبر، بل يحقق مصلحة مرجوة في كشف الجرائم وتحقيق العدالة. وقد بيّنت الدراسة أن هذه الأدوات يمكن إدراجها فقهياً ضمن باب القرائن لا البينات، إذ إنها تُستخدم لاستنباط الحقيقة من خلال مؤشرات ومعطيات تقنية متقدمة، كتتبع الآثار وتحليل البصمات الرقمية والتعرف على أنماط السلوك، وهي أدوات لم يرد بها نص شرعي محدد، لكنها تحقق ذات الغاية التي تسعى إليها وسائل الإثبات المقررة في الشريعة، وهي إعادة الحقوق إلى أصحابها. ويُعدّ هذا التكييف مظهراً من مظاهر مرونة الشريعة وقدرتها على استيعاب المستجدات المعاصرة، حيث يُفتح المجال لاستخدام الذكاء الاصطناعي كقرينة معتبرة تعزز من وسائل التحقيق والإثبات دون أن تحل محل الحكم القضائي أو البينات الشرعية القطعية.

المطلب الثاني
التكييف الفقهي لتقنيات الذكاء الاصطناعي في الوقاية والحد من الجريمة

لا ريب أن حماية المجتمع وحفظ الضرورات الخمس لكل شخص مسلم مقصد مطلوب وشرعي وواجب ولكن لابد من أن يكون هناك موازنة بين حق المجتمع في الحماية والتقليل من الجريمة بواسطة آليات المراقبة والتتبع والتصنيف، وبين حق الأشخاص في الحياة الخاصة المحمية والآمنة، وقد كفل الإسلام الحريات الشخصية بضوابط شرعية لكل فرد في المجتمع، ووضع من الاحترازات ما تستمر به هذه الحريات(1)، وبذلك الرأي أخذ جماعة من الفقهاء المعاصرين حفظا لحرمة الأفراد(2).

بينما ذهب فريق آخر من الفقهاء المعاصرين إلى جواز استخدام هذه التقنيات والاحتجاج بما ينتج عنها(3).

ولكل من الاتجاهين أدلته، ولكن عند تعلق المصلحة بالدولة وحفظ الأمن والنظام بهذا النوع من التدخل في الحياة الخاصة فإنه جائز، بشرط عدم التشهير بالأشخاص أو ابتزازهم، والبعد عن أماكن ظهور العورات إلا بأذن قضائي ولغرض مشروع، قال الماوردي "فليس للمحتسب أن يتجسس عنها ولا أن يهتك الأستار حذراً من الاستتار بها، قال رسول الله صلى عليه وسلم من أتى من هذه القاذورات شيئاً فليستتر بستر الله، فإن من يبد لنا صفحته نقم حد الله تعالى عليه، فإن غلب على الظن استسرار قوم بها لأمارات دلت عليها آثار ظهرت، فلذلك ضربان: أحدهما أن يكون ذلك في انتهاك حرمة يفوت استدراكها مثل أن يخبره من يثق بصدقة أن رجلاً يأمر ليزني أو برجل ليقتله فيجوز له في مثل تلك الحالة أن يتجسس ويقدم على الكشف والبحث حذراً من فوات ما لا يستدرك من انتهاك المحارم وارتكاب المحظورات وهكذا لو عرف ذلك قوم من المتطوعة جاز لهم الإقدام على الكشف والبحث فيث ذلك والإنكار كالذي كان من شأن المغيرة بن شعبة... (4)"

---

(1) انظر: أكرم بوليقرينات، حرمة الحياة الخاصة بين الحماية القانونية والشريعة" مجلة النوازل الفقهية القانونية، 1، 2017، ص 284.

(2) انظر: عمار الحسيني، التصوير المرئي والتسجيل الصوتي وحجيتهما في الإثبات الجنائي، في ضوء التشريعات واجتهادات الفقه والقضاء، ط1، القاهرة، المركز العربي للنشر، 2017، ص 78.

(3) انظر: عمار الحسيني، التصوير المرئي والتسجيل الصوتي وحجيتهما في الأثبات الجنائي، المرجع السابق، ص 82.

(4) انظر: الماوردي ابو الحسن، على بن محمد بن محمد حبيب البصري البغدادي ت450هـ، الأحكام السلطانية، دار الحديثة القاهرة، ص 283

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.123.2025.1480
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (123) August 2025
العدد (123) أغسطس 2025

ولقد جاء في فتوى لدار الإفتاء المصرية بذلك المعنى" لا يجوز مطلقاً وضع الكاميرات الخاصة بالمراقبة في الأماكن الخاصة التي تنتهك الحرامات كدورات المياه أو غرف تغيير الملابس ونحوها، وأما وضعها في الأماكن الخاصة كالبيوت ونحوها، بغرض التجسس على الناس فهو حرام شرعاً غلا ما كان بناء على ما تقره القوانين والتشريعات وأما وضعها في أماكن عامة مثل الشوارع والمحلات التجارية أو مدخل الأبراج السكنية لمنع السرقة ومراقبة حركة السير وضبطها أو لتتبع ما يقع من جرائم ومحاسبة المسؤول أو في أماكن العمل لضبطه، فكل ذلك ومثله جائز شرعاً خاصة إن كان مقررا بالقانون كما هو الحال في بلادنا حالياً"(1).

فإن تقرر ذلك وبالرجوع إلى ما ذهب إليه الفقهاء في أخذهم بوسائل الإثبات للكشف عن الجرائم والتقليل منها بأي وسيلة حتى ولو لم يرد فيها نص شرعي، يمكن الحكم بمشروعية استعمال تقنيات الذكاء الاصطناعي في الحد والوقاية من الجرائم مع مراعاة الضوابط الاتية:

1. ألا يكون هناك مبالغة في اختراق الخصوصية للأشخاص إلا بأذن من القضاء ولغرض مشروع.
2. إعمال قاعدة البراءة الأصلية التي هي من المبادئ الشرعية الأصلية التي يبني عليها الكثير من الأحكام وعدم المبالغة في الشك في الاشخاص.
3. لا يكون هناك تضيق على الأشخاص باعتماد هذه النتائج وحدها فلابد أن يكون هناك قرائن تبيح تتبع الأشخاص ومراقبتهم.
4. أن تكون هذه الأعمال سرية وخاصة، وعدم تعرض هذه الخصوصية للانتهاك.
5. الاعتدال في مد أنظمة المراقبة بالبيانات والمعلومات التي على أساسها يبني الذكاء الاصطناعي حكمه واستنتاجاته.

ويستنتج الباحث من خلال هذا المطلب أن التكييف الفقهي لاستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في الوقاية من الجرائم والحد منها يتطلب موازنة دقيقة بين مقاصد الشريعة في حفظ الأمن العام وصون الحريات الفردية، حيث أقر الفقهاء المعاصرون مشروعية الاستعانة بهذه التقنيات إذا كانت تهدف إلى حماية المجتمع من الفوضى والانحراف، شريطة ألا تُستخدم على نحو ينتهك الحرمات أو يعتدي على خصوصية الأفراد دون مسوغ شرعي. وقد بينت الدراسة أن الأصل في استعمال هذه الوسائل هو الجواز إذا تعلقت بها مصلحة عامة معتبرة، مثل منع الجريمة قبل وقوعها أو تعقب الجناة، خاصة إذا تم ذلك ضمن الضوابط الشرعية، كالاستناد إلى إذن قضائي، والحفاظ على سرية الإجراءات، والالتزام بمبدأ البراءة الأصلية. ويؤكد الباحث أن الشريعة الإسلامية بمنظومتها المقاصدية قادرة على استيعاب هذه التقنيات الحديثة ضمن أطرها المنضبطة، مما يجعل استخدام الذكاء الاصطناعي في هذا المجال وسيلة فعالة ومشروعة لتحقيق العدالة الوقائية دون المساس بكرامة الإنسان أو حريته.

المبحث الرابع
تأثير استخدام الذكاء الاصطناعي على نظام العدالة الجنائية من منظور الشريعة الإسلامية

بفضل التطورات الملحوظة التي تشهدها تقنية الذكاء الاصطناعي في الآونة الأخيرة، فإن الكثير من الدول قد بدأت في الاعتماد على تلك التقنية في نظم العدالة الجنائية، وبناء عليه سنتناول في المطلب الأول مدى ثبوت الجرائم من خلال تقنيات الذكاء الاصطناعي، وفي المطلب الثاني أثر تقنيات الذكاء الاصطناعي تحقيق العدالة الجنائية والحد من الجرائم على النحو الاتي:

(1) انظر: دار الافتاء المصرية، رقم الفتوى 5996، تاريخ الاطلاع عليه 2024/11/1. https://www.dar-alifta.org/ar

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.123.2025.1480
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (123) August 2025
العدد (123) أغسطس 2025

المطلب الأول
مدى ثبوت الجرائم من خلال تقنيات الذكاء الاصطناعي

التسليم بمشروعية توظيف تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي من عدمه يرجع إلى مشروعية الإثباتات الأصلية التي تتجه لتقنيات الذكاء الاصطناعي لتكون بديلاً عن الإنسان، وفي مشروعية الإثبات الجنائي بالأدلة المستحدثة يجرى الخلاف بين الفقهاء بين موسع ومضيق (1).

إلا أن الكثير من الفقهاء أجازوا الإثبات الجنائي بالوسائل المستحدثة، قياساً على ما ذهب إليه الفقهاء ممن قال في الأخذ بوسائل الإثبات سواء تلك التي ورد فيها نص شرعي، أو التي لم يرد، بشرط الاطمئنان إلى النتائج من الناحية الفنية، وكذلك يعتبر استخدام الوسائل المستحدثة ضمان لحقوق المتهم لأنه يعد دليلاً مادياً ملموساً يستخدم للضغط على الجناة ويقودهم إلى الاعتراف بجرائم في الكثير من الأحيان(2)، وبناءً على هذه المصلحة قرر المجمع الفقهي، جواز استخدام البصمة الوراثية، جاء في نص قراره (3) :"فإن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي في دورته الخامسة عشر المنعقدة بمكة المكرمة...قد نظر في موضوع البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها، باعتبارها البنية الجينية (نسبة إلى الجينات أو الموروثات)، التي تدل على هوية كل شخص بعينه، وأفادت البحوث والدراسات أنها من الناحية العلمية وسيلة تمتاز بالدقة لتسهيل مهمة الطب الشرعي، ويمكن أخذها من أي خلية من الدم، أو اللعاب أو المني، أو البول وغيره"

ومما لا شك فيه أن ما تقوم به تقنيات الذكاء الاصطناعي من خدمات وإمكانيات في مجال ثبوت الجرائم يعد سابقة مميزة وانتصاراً على الإجرام والحد منه ومن المجرمين، ولكن الأمر لا يخلو من عيوب، مثل وجود امكانية في التحيز والعنصرية في إصدار الأحكام بناءً على المعلومات التي تم تغذيتها به، واحتمالية الخطأ في العينات، والخلط بين البصمات عند تغذية التطبيقات بما يترتب عليه خلل في أداء هذه التكنولوجيا لمهامها(4).

ولما سبق لا يمكن الحكم بمشروعية استعمال تقنيات الذكاء الاصطناعي في إثبات الجريمة بشكل مطلق، إذ لابد من تلافي عيوبه ومخاطره بشكل كامل حتى يتحقق الاطمئنان إلى نتائجه، وعندئذ تحقق مشروعيته.

ويستنتج الباحث من خلال هذا المطلب أن تقنيات الذكاء الاصطناعي تمثل أداة واعدة في مجال إثبات الجرائم لما تقدمه من وسائل دقيقة ومادية تُسهم في كشف الحقيقة وتعزيز العدالة، غير أن اعتمادها الفقهي يظل مشروطاً بمدى الوثوق في نتائجها وخلوها من الأخطاء والانحرافات. وقد أقر عدد كبير من الفقهاء المعاصرين مشروعية استخدام الوسائل المستحدثة في الإثبات، سواء ورد بها نص شرعي أو لم يرد، ما دام استخدامها يؤدي إلى تحقيق العدالة ويستند إلى أسس علمية موثوقة، كما هو الحال في جواز استخدام البصمة الوراثية الذي أقره المجمع الفقهي. ومع ذلك، لا يمكن التسليم المطلق بمشروعية هذه الأدوات التقنية دون ضوابط، نظراً لاحتمال تعرضها للخطأ أو التحيز، أو إساءة استخدامها في توجيه الاتهامات دون تحقق كافٍ. وعليه، فإن الحكم الفقهي بثبوت الجرائم عبر الذكاء الاصطناعي مرهون بتوافر الاطمئنان الفني والعدلي إلى دقة النتائج وسلامة الإجراءات، وبذلك يكون استعمال هذه التقنيات مشروعاً ما دامت ضمن منظومة من الضمانات التي تصون الحقوق وتحول دون التعدي والظلم.

المطلب الثاني
أثر تقنيات الذكاء الاصطناعي تحقيق العدالة الجنائية والحد من الجرائم

إضافة إلى الأدوار التي تقوم بها تقنيات الذكاء الاصطناعي في مرحلتي الاستدلال الجنائي والتحقيق، والتنبؤ والكشف عن الجرائم السالف ذكرها فإنها تنتج أثرها في العمل القضائي في مرحلة المحاكمة والفصل في الدعوى

(1) انظر: على المحيميد، عادل الصاوي، الرعونة في الإثبات الجنائي بالتكنولوجيا الحديثة في ضوء الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، دمنهور، ج4، 2019، ص 954.

(2) انظر: آسية ذنايب، مشروعية استعمال الوسائل العلمية الحديثة في الإثبات الجنائي، مجلة ابحاث قانونية وسياسية، مج7، ع2، ديسمبر، 2022، ص234- 255.

(3) انظر: قرارات المجمع الفقهي الإسلامي، بمكة المكرمة" إصدارات المجمع، الإصدار الثالث ص 349.

(4) انظر: وليليام ويسلر الرابع، ذكاء مصطنع بملامح البشر، مؤسسة راند، كليفورنيا، 2017، ص 13.

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.123.2025.1480
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (123) August 2025
العدد (123) أغسطس 2025

وأيضا في مرحلة التنفيذ العقابي، فمن ناحية أولى تستخدم المحاكم الجنائية على نطاق واسع في الكثير من دول العالم أنظمة الذكاء الاصطناعي لتقييم احتمالية العودة إلى الجريمة وتقدير الحبس الاحتياطي بالنسبة للجناة الذين ينتظرون المحاكمة، ولا شك أن مثل هذه التقنيات تساعد العمل القضائي، فقد أظهرت بعض الدراسات التي أجريت على 1.36 مليون حالة حبس قبل المحاكمة أن الذكاء الاصطناعي يمكن أن يتنبأ أفضل من أي قاض بشري بما إذا كان المشتبه به سوف يفر أو يعاود الإجرام مرة أخرى (1).

وفي ذات السياق تم تطوير تقنيات الذكاء الاصطناعي التي تساهم في إصدار الأحكام بالإدانة أو البراءة وتحديد مدى الحاجة لتحويل الجناة إلى إحدى برامج التأهيل، ومثال على ذلك أداة تقييم المخاطر [HART] التي تستعمل حاليا من قبل الأجهزة الأمنية حيث تم تطوير هذه التقنية القائمة على التعلم الآلي، وتعتمد هذه التقنية على خوارزمية التعلم الآلي لتقييم خطر عودة المشتبه به للإجرام باستخدام أكثر من ثلاثين متغيرا تتكون من التاريخ الجنائي للشخص والخلفية الاجتماعية والديموغرافية وتكون نتيجة التحليل ممثلة في تحديد ما إن كان يجب إدانة المشتبه به أو تحويله إلى برنامج إعادة التأهيل(2) ، وفي الواقع فإن هذه الأداة لا تحدد ما إن كان الشخص مذنبا أم بريئا إلا أن تقييمها يمكن أن يؤدي إلى سلسلة من النتائج التي يمكن أن تؤدي إلى سلب الحرية والإدانة الجنائية.

وعلى الرغم من ذلك هناك مخاطر لاستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في نظم العدالة الجنائية مثل ظاهرة تحيز البيانات ومخاطر إصدار القرارات التمييزية، وبناء على ذلك فإن عمليات إنشاء وتجميع ومعالجة البيانات المستخدمة في قواعد البيانات مرتبطة بالعنصر البشري ارتباطاً وثيقاً بل إنها تدور معه وجوداً وعدماً، ومن ثم فإن التحيزات البشرية والأفكار التمييزية بقصد أو بدونه تتسل إلى خوارزميات الذكاء الاصطناعي مما يعني أن الذكاء الاصطناعي غير منزه أو معصوم من أفكار مبرمجة مما يترتب عليه ممارسات تمييزية ممنهجة شبيهة بتلك الصادرة عن الأشخاص المنشئين لهذه البيانات(3).

وبناء على مشروعية استخدام أساليب البحث الجنائي لتحقيق العدالة الجنائية سابقة الذكر بالاستناد إلى ما ذهب إليه الفقهاء ومنعاً للتكرار فإن تحقيق العدالة الجنائية باستعمال تقنيات الذكاء الاصطناعي مشروطاً بعدة شروط وهي:

1. ألا تؤخذ مخرجات الذكاء الاصطناعي كنتيجة نهائية بل هي مؤشرات على الحقيقة لاحتمال أنها قد غذيت بمعطيات غير دقيقة تماماً.
2. توافر النزاهة في تغذية المعطيات إلى الحاسوب أو التطبيق وهو ما يترتب عليه النتيجة الصحيحة والمنضبطة.
3. ضمانة عدم اختراق هذه التطبيقات والأنظمة الذكية لتغير نتائجها.
4. ضمانة إمكانية الطعن في نتائجها دائما بما يكفل حقوق المتهم.
5. حفظ كرامة الإنسان وعدم امتهانه حتى وإن كان في دائرة الاتهام(4).

ويستنتج الباحث من خلال هذا المطلب أن لتقنيات الذكاء الاصطناعي أثراً ملموساً في تحقيق العدالة الجنائية والحد من الجرائم، إذ تجاوزت أدوارها حدود التحقيق والاستدلال لتبلغ مرحلة إصدار الأحكام وتقييم المخاطر المرتبطة بالسلوك الإجرامي. فقد بيّنت التطبيقات القضائية الحديثة، مدى قدرة هذه التقنيات على تحليل بيانات معقدة تشمل الخلفيات الاجتماعية والتاريخ الجنائي للمشتبه بهم، ما يُعين القضاء في اتخاذ قرارات أكثر استنارة

([1])Aleš Završnik ،Criminal justice, artificial intelligence systems, and human rights ،ERA Forum 20, 567–583) (2020) p 569 - 572

([2])Marion Oswald et al., 'Algorithmic risk assessment models: lessons from the Durham HART model and 'Experimental
proportionality' Information & Communications Technology Law, Vol 27, Issue 2 (2018) ،p 227

([3]).Genevieve Smith and Ishita Rustagi ،Mitigating Bias in Artificial Intelligence: An Equity Fluent Leadership) Playbook ،Berkeley Haas Center for Equity, Gender and Leadership, July 2020.

([4]) انظر: سامية بولافة، مبروك ساسي، الأساليب المستحدثة في التحريات الجزائية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة، الجزائر، 2016، ص 388.

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.123.2025.1480
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (123) August 2025
العدد (123) أغسطس 2025

بشأن الحبس الاحتياطي أو برامج التأهيل. ومع ذلك، يلحظ الباحث أن هذه المخرجات تظل مؤشرات إرشادية لا يجوز أن تُعامل كأدلة قطعية، وذلك لاحتمال تسلل الانحياز البشري إلى الخوارزميات من خلال البيانات المدخلة، فضلاً عن مخاطر التمييز والتأثير على مصير الأفراد بقرارات قد لا تُعبّر بدقة عن واقعهم. وعليه، فإن استخدام الذكاء الاصطناعي في العدالة الجنائية يُعد مشروعاً شريطة التزامه بمجموعة من الضمانات، من أبرزها: الشفافية في إدخال البيانات، إمكانية الطعن في النتائج، عدم اعتبار مخرجات التقنية حكماً نهائياً، واحترام الكرامة الإنسانية. وهذا ما يعكس ضرورة التوفيق بين كفاءة التقنية ومبادئ العدالة المستمدة من الشريعة الإسلامية.

الخاتمة

في ختام هذه البحث حول تأثير تقنيات الذكاء الاصطناعي في معالجة قضايا الأمن والجريمة يتضح أن هذه التقنية توفر إمكانيات كبيرة في الوقاية من الجرائم وتحقيق العدالة الجنائية بطرق تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية بفضل تقنيات التحليل الذكي واستخراج البيانات التي بواسطتها يمكن التنبؤ بالمخاطر وتعزيز الأمن المجتمعي، وعلى الرغم من ذلك يشترط أن يتم تطبيق هذه التقنيات وفق الضوابط الشرعية والشروط التي وضعتها الشريعة الإسلامية والتي تهدف إلى المحافظة على خصوصية الأشخاص وحقوقهم مع الحرص على تجنب التعدي والتعسف والظلم في استخدام هذه التقنية، فإن تحقيق التوازن بين فعالية الذكاء الاصطناعي ومتطلبات الشريعة الإسلامية يعد خطوة مهمة نحو مجتمع عادل وآمن. وعليه فقد توصلت إلى عدة نتائج وتوصيات تتمثل في:

أولاً: النتائج:

1- **فيما يتعلق بمفهوم وأهمية تقنيات الذكاء الاصطناعي؛** أظهرت الدراسة أن تقنيات الذكاء الاصطناعي لم تعد مقتصرة على المفهوم التقليدي للآلة الذكية، بل تطورت لتشمل أنظمة متقدمة تعتمد على تحليل البيانات الضخمة والخوارزميات التنبؤية، ما يمنحها القدرة على محاكاة السلوك البشري في التفكير والاستنتاج واتخاذ القرار. وهذا ما يجعل الذكاء الاصطناعي أداة استراتيجية في المجال الأمني، حيث يمكن توظيفه في تحليل أنماط الجريمة وتحديد المناطق عالية الخطورة وابتكار حلول وقائية مبكرة، وهو ما يساهم في تطوير مفهوم "الأمن الاستباقي".

2- **فيما يتعلق بالتكييف الفقهي لتقنيات الذكاء الاصطناعي في معالجة القضايا الأمنية؛** فقد توصلت الدراسة إلى أن التكييف الفقهي لاستخدام الذكاء الاصطناعي في المجال الأمني يقوم على قاعدة المصالح المرسلة ودرء المفاسد، بما يعني أن هذه التقنيات تُعد من الوسائل الحديثة التي لا تتعارض مع مقاصد الشريعة إذا رُوعيت الضوابط الشرعية. فالذكاء الاصطناعي حين يُستخدم لتحليل البيانات الجنائية والتنبؤ بالجريمة بهدف حماية المجتمع وتحقيق الأمن، فإنه يقع ضمن نطاق الوسائل المشروعة، شريطة أن يُضبط استخدامه بضمانات تمنع التجاوز والظلم، ولا تمس بحرمة الحياة الخاصة أو حقوق الأفراد.

3- **وفيما يتعلق بالتكييف الفقهي لتقنيات الذكاء الاصطناعي في الوقاية من الجرائم؛** فقد أكدت الدراسة أن الوقاية من الجرائم باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي تمثل نقلة نوعية في الفكر الأمني من حيث الانتقال من الاستجابة إلى الحدث إلى استباقه، وهو ما يتوافق مع مقصد الشريعة في حفظ النفس والعقل والمال. وقد تبين أن هذه التقنيات يمكن أن تُستخدم بفعالية في تتبع الأنشطة المشبوهة، وتحليل السلوكيات الاجتماعية الرقمية، واكتشاف محاولات التحريض على العنف أو الإرهاب قبل وقوعها، مما يعزز من قدرة الدولة على الحماية دون الحاجة إلى وسائل تقليدية أكثر تدخلاً.

4- **وأخيراً فيما يتعلق لتأثير استخدام الذكاء الاصطناعي على نظام العدالة الجنائية من منظور الشريعة الإسلامية؛** فقد خلصت الدراسة إلى أن الذكاء الاصطناعي يمكن أن يلعب دوراً محورياً في تعزيز العدالة الجنائية من خلال تقديم أدوات دقيقة وسريعة في تحليل الأدلة، وتقويم الشهادات، والتعرف على الأنماط الجرمية، وهو ما يساعد القضاة وأجهزة التحقيق على اتخاذ قرارات مبنية على معطيات موضوعية. غير أن هذا الاستخدام يجب أن يتم وفقاً لمبادئ الشفافية والمساءلة، وألا يُستغنى به عن العقل البشري والحكمة القضائية، وذلك اتساقاً مع مقاصد الشريعة التي توازن بين الحق والعدل والرحمة.

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.123.2025.1480
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (123) August 2025
العدد (123) أغسطس 2025

ثانياً: التوصيات:

1- **تبنّي إطار تشريعي وشرعي منظم لتقنيات الذكاء الاصطناعي الأمنية:** توصي الدراسة بأن تبادر المؤسسات الأمنية في دولة الإمارات إلى وضع إطار تشريعي وشرعي متكامل ينظّم استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في المجال الأمني، بحيث يُحدد نطاق الاستخدام، وضوابط جمع البيانات، وسبل الحماية من التعسف، بما ينسجم مع الشريعة الإسلامية من جهة، ومع دستور الدولة والتشريعات ذات الصلة من جهة أخرى. وهذا الإطار يجب أن يرسّخ مبدأ حماية الخصوصية وضمان العدالة، خاصة عند استخدام الذكاء الاصطناعي في مجالات مثل التنبؤ الجرمي أو تحليل الأدلة الرقمية.

2- **إنشاء مراكز متخصصة لتحليل البيانات الجنائية باستخدام الذكاء الاصطناعي:** توصي الدراسة بإنشاء وحدات أو مراكز تحليل جنائي متخصصة تعتمد على تقنيات الذكاء الاصطناعي في استقراء الأنماط الجرمية وتحليل قواعد البيانات الأمنية، ما يسمح بالتعرف المبكر على التهديدات، وتوجيه الموارد الأمنية بشكل استباقي وفعّال. وينبغي أن تضم هذه المراكز فرقاً متعددة التخصصات، تشمل خبراء في الذكاء الاصطناعي، وعلماء في الشريعة، ومحققين جنائيين، لضمان تكامل الرؤية بين التقنية والأمن والشرع.

3- **تعزيز تدريب الكوادر الأمنية على الجوانب الشرعية والتقنية لاستخدام الذكاء الاصطناعي:** توصي الدراسة بضرورة إعداد برامج تدريبية متخصصة للعاملين في القطاع الأمني بدولة الإمارات، تجمع بين المعرفة التقنية بالذكاء الاصطناعي وبين التأصيل الشرعي والقانوني لاستخدامه، بما يضمن أن تكون قرارات الضباط والمحققين قائمة على فهم عميق للتقنية ومراعية للضوابط الأخلاقية والدينية. فتعزيز الوعي الفقهي بالتقنيات الجديدة هو حجر الزاوية في تحقيق التوازن بين الكفاءة الأمنية والمشروعية الدينية.

4- **دعم الأبحاث التطبيقية المشتركة بين الجامعات والجهات الأمنية:** توصي الدراسة بتعزيز الشراكة بين المؤسسات الأمنية والجامعات ومراكز البحوث الإماراتية لتطوير مشاريع بحثية تطبيقية في الذكاء الاصطناعي الأمني، تركّز على التحديات المحلية مثل الجرائم الإلكترونية، وغسل الأموال، والتطرف الفكري. وينبغي أن تُشجّع هذه الأبحاث على تضمين البعد الشرعي والقيمي في تصميم الأنظمة، بحيث تكون النماذج الذكية المستخدمة في الأمن نابعة من بيئة تشريعية وقيمية إماراتية ذات خصوصية حضارية ودينية.

المصادر والمراجع

1. إبراهيم الفائز، الإثبات بالقرائن في الفقه الإسلامي، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، 1403هـ
2. إبراهيم بن موسى الشاطبي، الموافقات، ط1، دار ابن عفان، 1997م، 446/6.
3. بن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد مكرم [ب.د] لسان العرب، دار صادر، بيروت، (باب الواو والياء من المعتل – فصل الذال المعجمة) 288/14.
4. جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، ط1، 1403هـ، 1983م، 171/1.
5. الزركشي (1405، 1985) المنثور في القواعد الفقهية، أبو عبدالله بدر الدين محمد عبد الله بن بهارد الزركشي، ط2، وزارة الأوقاف الكويتية، 317/2.
6. عبد الرحمن بن عسكر البغدادي أبوزيد محمد شهاب الدين المالكي، إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك" وبهامشه تقريرات مفيدة لإبراهيم بن حسن، الطبعة الثالثة، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي
7. على المحيميد، عادل الصاوي، الرعونة في الإثبات الجنائي بالتكنولوجيا الحديثة في ضوء الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، دمنهور، ج4، 2019.
8. قرارات المجمع الفقهي الإسلامي، بمكة المكرمة" إصدارات المجمع، الإصدار الثالث.
9. الماوردي ابو الحسن، على بن محمد بن محمد حبيب البصري البغدادي ت450هـ، الأحكام السلطانية، دار الحديثة القاهرة
10. محمد بن ابي بكر بن ايوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، الطرق الحكمية، مكتبة دار البيان، بدون طبعة،
11. أحمد بلال، عبدالله موسى، الذكاء الاصطناعي ثورة في تقنيات العصر، القاهرة، المجموعة العربية للتدريب والنشر، 2019
12. خالد ناصر، أصول الذكاء الصناعي، مكتبة الرشد، الرياض، 2004

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.123.2025.1480
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (123) August 2025
العدد (123) أغسطس 2025

13. رحيم عبود، حلام فرح، مراكز المعلومات والتوثيق ونظم معلوماتها، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الثالثة.
14. صحيفة الوطن، شرطة دبي توظف الذكاء الاصطناعي في العمليات الشرطية والأمنية، https://alwatan.ae/posts/1383799 تاريخ الاطلاع عليه: 2024/11/1
15. عمار الحسيني، التصوير المرئي والتسجيل الصوتي وحجيتهما في الإثبات الجنائي، في ضوء التشريعات واجتهادات الفقه والقضاء، ط1، القاهرة، المركز العربي للنشر، 2017، ص 78.
16. ماري شروتر، الذكاء الاصطناعي ومكافحة التطرف العنيف، كتاب تمهيدي، منشورات الشبكة العالمية للتطرف والتكنولوجيا، (GNET)، لندن، المملكة المتحدة، 2020
17. نعيم الظاهر، الذكاء الاصطناعي والنظم الخبيرة، عالم الكتب، الأردن، 2009
18. وليليام ويسلر الرابع، ذكاء مصطنع بملامح البشر، مؤسسة راند، كليفورنيا، 2017م.
19. أحمد السيد، تطبيقات الذكاء الاصطناعي، ونماذج الشبكات العصبية في المجالات العلمية والتعليمية المختلفة، مجلة كلية التربية، جامعة بنها، مج5، ع15، يوليو 1994
20. آسية ذنايب، مشروعية استعمال الوسائل العلمية الحديثة في الإثبات الجنائي، مجلة ابحاث قانونية وسياسية، مج7، ع2، ديسمبر، 2022، ص234- 255.
21. أكرم بوليقرينات، حرمة الحياة الخاصة بين الحماية القانونية والشريعة" مجلة النوازل الفقهية القانونية، 1، 2017
22. سامية بولافة، مبروك ساسي، الأساليب المستحدثة في التحريات الجزائية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة، الجزائر، 2016
23. سمير قطامي، الذكاء الاصطناعي وأثره على البشرية، مجلة أفكار، الأردن، ع357، 2018
24. عماد عبد الستار، تطبيق السلاسل الزمنية في التنبؤ بأعداد المترددين على مكتبة كلية الآداب، جامعة كفر الشيخ، المجلة الدولية لعلوم المكتبات والمعلومات، مج8، ع4، 2021
25. فايق عوضين، استخدامات تقنيات الذكاء الاصطناعي بين المشروعية وعدم المشروعية، المجلة الجنائية القومية، مج65، مارس 2022
26. محمد أديب غنيمي، الذكاء الاصطناعي، مستقبل التربية العربية، القاهرة، مج1، ع3، يوليو 1995م
27. همام القوصي، إشكالية الشخص المسؤول عن تشغيل الروبوت، دراسة في قواعد القانون المدني الأوروبي الخاص بالروبوتات، مجلة جيل الأبحاث القانونية، ع25
28. يحيى الدهشان، المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي، مجلة الشريعة والقانون، كلية القانون، جامعة الإمارات، 2019م.
29. Marion Oswald et al., 'Algorithmic risk assessment models: lessons from the Durham HART model and 'Experimental.
30. Aleš Završnik ،Criminal justice, artificial intelligence systems, and human rights ، ERA Forum 20, 567–583) (2020) p 569 - 572
31. Genevieve Smith and Ishita Rustagi ،Mitigating Bias in Artificial Intelligence: An Equity Fluent Leadership) Playbook ،Berkeley Haas Center for Equity, Gender and Leadership, July 2020.
32. Goksel, N, and bozkurt, a, (2017) Artificial Intelligence in Education: current Insights and Future Perspectives. In S. Sisman –Ugur, & G.Kurubacak (Eds) Handbook of research on learning in the Age of Trans humanism (pp. 224-236)
33. Jeremy G. Carter and seott W. Phillips, Intelligence –Led policing and Forces of Organizational Change in the USA, policing and society, vol . 25, lssue 4, 2015, p.3
34. Margaret A. Boden, Artificial Intelligence: A Very Short Introduction, Oxford University Press; 2018. P. 5.
35. proportionality' Information & Communications Technology Law, Vol 27, Issue 2 (2018) ،p 227